

يُحْكِي أَنَّ وَلَدَيْنِ طَمَاعَيْنِ كَانَا يَتَنَزَّهَانِ فِي طَرِيقِ بَيْنِ الْبَسَاتِينِ الْجَمِيلَةِ، وَبَيْنَمَا هُمَا يَسِيرَانِ وَيَتَحَدَّثَانِ، مَرَّ بِهِمَا فَلَاحٌ يَجْرُ حِمَارَهُ، كَانَ الْفَلَاحُ كَرِيمًا . فَلَمَّا شَاهَدَ الْوَالِدَيْنِ سَلَّمَ عَلَيْهِمَا، وَأَنْهَمَا سَيَتَقَاسَمَانِ التَّفَاحَةَ بِالتَّسَاوِي. قَالَ الْوَالِدُ الَّذِي تَنَاوَلَ التَّفَاحَةَ إِنَّهَا لِي وَقَالَ الْآخَرُ: إِنَّ الْفَلَاحَ أَعْطَانَا إِيَّاهَا جَمِيعًا. وَتَنَازَعَا طَوِيلًا وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ الْاسْتِنْتِارَ بِهَا دُونَ الْآخَرِ. اتَّفَقَا أَنْ يَحْتَكِمَا إِلَى أَوَّلِ إِنْسَانٍ يَمُرُّ بِهِمَا، وَلَكِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَانَ يُفَكِّرُ بِحِيلَةٍ لِيَأْخُذَ التَّفَاحَةَ كُلَّهَا لِنَفْسِهِ. وَلَكِنَّ التَّفَاحَةَ سَقَطَتْ فِي النُّهْرِ الْقَرِيبِ مِنْهُمَا. مَرَّ عِنْدَ ذَلِكَ رَجُلٌ فَصَلَ بَيْنَهُمَا وَسَأَلَهُمَا عَنْ سَبَبِ الْخِلَافِ، فَلَمَّا قَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ وَهُمَا يَتَأَلَّمَانِ،